

3311 - أحكام المسح على الجوربين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل هناك من ارشاد حول المسح على الجوربين نعم يمسح عليهما يوماً وليلة في حق المقيم بلياليها في حق المسافر اذا كان ساترين في محل فرض الكعبين وما دونهما من القدم ساعة الغين - 00:00:00

ان صديقين فانهما يمسح عليهما بفضل ان يكونا طاهرين مباحين لا مغضوبين ولا نجسسين فالمقصود اذا كان الجوريان او الخفان ظاهريين المباحين مسح عليهما يوم وليلة المقيم وتذهب لياليها المسافر - 00:00:23

اذا كان اذا كان هذا على طهارة اذا لبسهما على طهارة. نعم. نعم - 00:00:45